الجمهورية التونسية
الدورة العادية الأولى
مجلس نواب الشعب
2020-2019

تقريــر لجنـة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة

حول مشاريع القوانين الأساسية المتعلقة بـ:

- ✓ الموافقة على الاتفاق المتعلق بالنقل الدولي للأشخاص والبضائع عبر الطرقات المبرم في 20 فيفري 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية غينيا (عدد 2018/93)،
- ✓ الموافقة على اتفاق التعاون في مجال النقل البحري والموانئ المبرم في 3 اكتوبر 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية جيبوتي (عدد 2018/94)،
- ✓ الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال النقل البحري والملاحة والموانئ البحرية التجارية المبرم في 23 مارس 2017 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية السودان (عدد 2019/10)،
- ✓ الموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة دولة قطر بشأن الخدمات الجوية بين اقليميهما وما ورائهما (عدد 2019/48).

رئيس اللجنة: معز بلحاج رحومة

نائب رئيس اللجنة: محمد أحمد الدلهومي

مقرر اللجنة: محسن عرفاوي

مقرر مساعدة: محمد بوني

مقرر مساعدة:

فاضل الوج

جانفي 2020

1. **مشروع قانون أساسي بالموافقة على الاتفاق المتعلق بالنقل الدولي للأشخاص والبضائع عبر الطرقات المبرم في 20 فيفري 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية غينيا (عدد 2018/93):**

- **تاريخ إحالة مشروع القانون على المجلس:** 11 ديسمبر 2018
- **تاريخ إحالة مشروع القانون على اللجنة:** 03 جانفي 2019.
- **الوثائق المرفقة لمشروع القانون:** وثيقة شرح الأسباب، نص الاتفاقية،
- **تاريخ انتهاء الأشغال:** 23 جانفي 2020 .

2. **مشروع قانون اساسي بالموافقة على اتفاق التعاون في مجال النقل البحري والموانئ المبرم في 3 اكتوبر 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية جيبوتي (عدد 2018/94):**

- **تاريخ إحالة مشروع القانون على المجلس:** 11 ديسمبر 2018
- **تاريخ إحالة مشروع القانون على اللجنة:** 03 جانفي 2019.
- **الوثائق المرفقة لمشروع القانون:** وثيقة شرح الأسباب، نص الاتفاقية.
- **تاريخ انتهاء الأشغال:** 23 جانفي 2020 .

3. **مشروع قانون اساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية تعاون في مجال النقل البحري والملاحة والموانئ البحرية التجارية مبرمة في 23 مارس 2017 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية السودان (عدد 2019/10):**

- **تاريخ إحالة مشروع القانون على المجلس:** 05 فيفري 2019
- **تاريخ إحالة مشروع القانون على اللجنة:** 14 فيفري 2019
- **الوثائق المرفقة لمشروع القانون:** وثيقة شرح الأسباب، نص الاتفاقية.
- **تاريخ انتهاء الأشغال:** 23 جانفي 2020 .

4. **مشروع قانون اساسي يتعلق بالموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية**

وحكومة دولة قطر بشأن الخدمات الجوية بين اقليميهما وما ورائهما (عدد 2019/48):

- **تاريخ إحالة مشروع القانون على المجلس:** 22 ماي 2019
- **تاريخ إحالة مشروع القانون على اللجنة:** .. ماي 2019.
- **الوثائق المرفقة لمشروع القانون:** وثيقة شرح الأسباب، نص الاتفاقية، ملحق حول جدول الطرق.

تاريخ انتهاء الأشغال: 23 جانفي 2020 .

تقريــر لجنـة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة

حول مشاريع القوانين الأساسية المتعلقة بـ:

- الموافقة على الاتفاق المتعلق بالنقل الدولي للأشخاص والبضائع عبر الطرقات المبرم في 20 فيفري 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية غينيا (عدد 2018/93)،

- الموافقة على اتفاق التعاون في مجال النقل البحري والموانئ المبرم في 3 اكتوبر 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية جيبوتي (عدد 2018/94)،

- الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال النقل البحري والملاحة والموانئ البحرية التجارية المبرم في 23 مارس 2017 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية السودان (عدد 2019/10)،

- الموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة دولة قطر بشأن الخدمات الجوية بين اقليميهما وما ورائهما (عدد 2019/48).

أولا: تقديم مشاريع القوانين:

1. الموافقة على الاتفاق المتعلق بالنقل الدولي للأشخاص والبضائع عبر الطرقات المبرم في 20 فيفري 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية غينيا (عدد 2018/93)،

أبرمت حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية غينيا بتونس بتاريخ 20 فيفري 2018 اتفاقا يتعلق بالنقل الدولي للأشخاص والبضائع على الطرقات.

يهدف هذا الاتفاق إلى تطوير العلاقات التجارية بين البلدين وتعزيز وتنمية وتسهيل نقل الأشخاص والبضائع على الطرقات بين وعبر بلديهما وتطوير التعاون والشراكة في مجال النقل الدولي عبر الطرقات.

وينصّ هذا الاتفاق خاصة على ما يلي:

- السماح لوسائل النقل المسجلة بأراضي أحد الطرفين المتعاقدين بدخول أراضي الطرف المتعاقد والتنقل فيها أو المرور عبرها وذلك حسب أنظمتها وقوانينها.
- السماح بتشغيل خدمات منتظمة وغير منتظمة لنقل الأشخاص بين بلديهما من قبل ناقلين مرخص لهم من السلطة المختصة لبلد الانطلاق.
- السماح بتشغيل خدمات النقل السياحي بين بلديهما من قبل ناقلين مرخص لهم من السلطة المختصة لبلد الانطلاق.
- خضوع نقل الأشخاص والبضائع بين البلدين وكذلك مرورا بأراضيهما لنظام الترخيص المسبق.
- عدم السماح للعربات المسجلة بأراضي الطرفين المتعاقدين بنقل الأشخاص أو البضائع بين نقطتين تقعان داخل أراضي الطرف المتعاقد الآخر،
- إعفاء العربات المسجلة بأراضي أحد الطرفين المتعاقدين عند توريدها بصفة مؤقتة إلى أراضي الطرف المتعاقد الآخر من الأداءات الجمركية والضرائب الأخرى عند التوريد.
- إعفاء الوقود والزيوت الموجودة بالخزانات وكذلك قطع الغيار الموردة بصفة مؤقتة لغرض إصلاح العربات المتضررة أو المعطّبة بأراضي الطرف المتعاقد الآخر من الأداءات الجمركية والضرائب الأخرى عند التوريد.
- خضوع نقل الأسلحة والذخيرة والعتاد العسكري والمواد المتفجرة وكل مواد خطرة بين البلدين أو عبر أراضيهما إلى ترخيص خاص مسلم من طرف السلطات المختصة للطرف المتعاقد الآخر.
- لا يجوز للناقلين القيام بنقل البضائع بين أراضي البلد المضيف ودولة ثالثة إلا بموجب ترخيص خاص مسلم من قبل السلطات المختصة للبلد المضيف.
- يستوجب النقل بواسطة عربات يتجاوز وزنها أو أبعادها المقاييس المسموح بها على أرض الطرف المتعاقد الآخر الحصول على ترخيص خاص من طرفه.
- يحل كل إشكال مرتبط بالتأويل أو تطبيق هذا الاتفاق والمقترحات الخاصة بتعديله من طرف اللجنة المشتركة التونسية الغينية.

2. الموافقة على اتفاق التعاون في مجال النقل البحري والموانئ المبرم في 3 اكتوبر 2018 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية جيبوتي (عدد 2018/94)

في إطار تنمية العلاقات البحرية الثنائية مع البلدان الإفريقية وقصد البحث عن أسواق جديدة للصادرات التونسية وتسهيل الاستثمارات المتبادلة ونقل البضائع بين تونس وجيبوتي.

ورغبة من الجانب التونسي والجانب الجيبوتي في تنظيم العلاقات البحرية بين البلدين وتبادل التجارب والخبرات في مجال النقل البحري والموانئ ومواكبة للمستجدات التي شهدها النقل البحري والموانئ.

تم إعداد مشروع اتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية جيبوتي في مجال النقل البحري، وتهدف هذه الاتفاقية خاصة إلى:

- المساهمة في تنمية العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين وتنظيم العلاقات البحرية بينهما وتطويرها والتنسيق في مجال الحركة البحرية التجارية.
- تبادل الخبرات وتنمية التعاون المشترك في مجال بناء وإدارة وتشغيل الموانئ.
- تبادل المعلومات حول حركة الملاحة البحرية بالبلدين ومراقبة السفن والتنسيق في القيام بالتحقيقات البحرية عندما تكون سفن أحد الطرفين معنية بذلك.
- تبادل التجارب في مجال تطبيق الاتفاقيات الدولية التي تهم سلامة وأمن الملاحة البحرية ومقاومة التلوث والشغل البحري.
- التعاون في مجال التدريب وتأهيل بحارة وضباط البحرية التجارية.
- تنسيق المواقف في المحافل والمنظمات البحرية الإقليمية والدولية.
- تذليل جميع العوائق والصعوبات التي تحول دون تنمية النقل البحري بين البلدين.

كما نصّ الفصل السادس عشر من هذه الاتفاقية على إحداث لجنة فنية بحرية مشتركة دائمة تجتمع مرة في السنة بالتداول بأحد البلدين لوضع برنامج عمل بين السلطات البحرية لتطبيق إجراءات هذه الاتفاقية واقتراح المشاريع المشتركة وإيجاد الحلول في صورة حدوث أي خلاف حول تطبيق أحكام هذه الاتفاقية.

وتمّ إمضاء هذه الاتفاقية يوم 3 أكتوبر 2018 بتونس بمناسبة زيارة الرئيس الجيبوتي إلى تونس.

3. الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال النقل البحري والملاحة والموانئ البحرية التجارية مبرمة في 23 مارس 2017 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية السودان (عدد 2019/10)،

في إطار تنمية العلاقات البحرية الثنائية مع البلدان العربية والإفريقية وقصد البحث عن أسواق جديدة للصادرات التونسية ودعم وتسهيل الاستثمارات المتبادلة ونقل البضائع بين تونس والسودان.

ورغبة من الجانب التونسي والجانب السوداني في تنظيم العلاقات البحرية بين البلدين وتبادل التجارب والخبرات في مجال النقل البحري والموانئ،

تم إعداد مشروع اتفاقية تعاون في مجال النقل البحري والملاحة والموانئ البحرية التجارية بين تونس والسودان وتهدف هذه الاتفاقية خاصة إلى:

- المساهمة في تنمية العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين وتنظيم العلاقات البحرية بينهما وتطويرها والتنسيق في مجال الحركة البحرية التجارية.
- تبادل الخبرات وتنمية التعاون المشترك في مجال بناء وإدارة وتشغيل الموانئ.
- تبادل المعلومات حول حركة الملاحة البحرية بالبلدين ومراقبة السفن والتنسيق في القيام بالتحقيقات البحرية عندما تكون سفن أحد الطرفين معنية بذلك.
- تبادل التجارب في مجال تطبيق الاتفاقيات الدولية التي تهم سلامة وأمن الملاحة البحرية ومقاومة التلوث والشغل البحري.
- التعاون في مجال التدريب وتأهيل بحارة وضباط البحرية التجارية.
- تنسيق المواقف في المحافل والمنظمات البحرية الإقليمية والدولية.
- تذليل جميع العوائق والصعوبات التي تحول دون تنمية النقل البحري بين البلدين.

كما نص الفصل الثالث عشر من هذه الاتفاقية على إحداث لجنة فنية مشتركة تجتمع بصفة دورية بالتداول بالبلدين لوضع برنامج عمل بين السلطات البحرية لتطبيق إجراءات هذه الاتفاقية واقتراح المشاريع المشتركة وإيجاد الحلول في صورة حدوث أي خلاف حول تطبيق أحكام هذه الاتفاقية.

وتمّ إمضاء هذه الاتفاقية يوم 23 مارس 2017 بالخرطوم بمناسبة انعقاد الدورة السابعة للجنة العليا المشتركة التونسية السودانية.

وتجدر الإشارة إلى أن التعاون في مجال النقل البحري والموانئ البحرية التجارية مع السودان يمكن أن يمثل عنصرا هاما للاستفادة من تجربة هذا البلد خاصة في مجال إنجاز واستغلال الميناء بالمياه العميقة الذي أنجزه السودان (Port Soudan) وباعتبار موقعه الإستراتيجي الذي يفتح على بلدان الشرق الأوسط والشرق الأقصى والساحل الشرقي لإفريقيا عبر البحر الأحمر.

4. الموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة دولة قطر بشأن الخدمات الجوية بين اقليميهما وما ورائهما (عدد 2019/48).

أبرمت حكومة الجمهورية التونسية وحكومة دولة قطر في تونس بتاريخ 2 مارس 2019 اتفاقا ثنائيا بشأن الخدمات الجوية بين إقليميهما وما ورائهما يلغي ويعوض الاتفاق الثنائي المبرم بين البلدين بتاريخ 24 ماي 1984 بهدف مواكبة التطورات التشريعية والتنظيمية التي يشهدها قطاع النقل الجوي على المستوى الدولي من خلال اعتماد الصياغة النموذجية لمختلف مواد الاتفاق الموصي بها من قبل منظمة الطيران المدني الدولي وملائمة الاتفاق الجديد للمعايير الدولية خاصة في مجال السلامة الجوية وأمن الطيران المدني.

ويتضمن هذا الاتفاق بالخصوص ما يلي:

1- منح كل طرف متعاقد الطرف المتعاقد الأخر حقوقا تتعلق بالخدمات الجوية المنتظمة والمتمثلة خاصة في حق عبور إقليم الطرف الآخر دون الهبوط فيه، حق الهبوط بإقليم الطرف المتعاقد الآخر لأغراض غير تجارية، حق الهبوط بإقليم الطرف المتعاقد الآخر عند ممارسة الخدمات الجوية الدولية المحددة بملحق الاتفاق وذلك بغرض أخذ و/أو إنزال حركة دولية للركاب و/أو البضائع و/أو البريد ، إضافة إلى حقوق أخرى وذلك بشروط مبينة بالاتفاق.
2- حق كل طرف متعاقد في تعيين مؤسسة أو مؤسسات نقل جوي لغرض تشغيل الخطوط الجوية المتفق عليها، ويترتب على هذا التعيين إصدار الطرف المتعاقد الآخر لتصاريح التشغيل اللازمة للمؤسسات المعنية وذلك وفقا لشروط مبينة بالاتفاق.
3- حق كل طرف متعاقد في رفض أو تعليق أو تحديد تراخيص التشغيل الممنوحة لمؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر وذلك وفقا لشروط مبينة بالاتفاق.

4- الالتزام بسريان قوانين وأنظمة كلا الطرفين المتعاقدين على مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر عند الدخول والبقاء ومغادرة إقليم الطرف المتعاقد الأول.

5- إلتزام الطرفين المتعاقدين بالاعتراف بشهادات الصلاحية للطيران وشهادات الأهلية والتراخيص الممنوحة أو المعتمدة والسارية المفعول لدى كل طرف متعاقد وذلك وفق شروط معينة.

6- إلتزام الطرفين المتعاقدين بإتاحة فرص عادلة ومتساوية للمؤسسات المعينة من كلا الطرفين المتعاقدين لاستغلال الخدمات المتفق عليها.

7- حق كل مؤسسة نقل جوي معينة من أي من الطرفين المتعاقدين في تأسيس مكاتبها في إقليم الطرف المتعاقد الأخر بهدف الترويج وبيع خدمات النقل الجوي وفقا لقوانين وأنظمة ذالك الطرف المتعاقد الآخر.

8- كيفية تحديد تعريفات النقل الجوي وشروط عرضها وتطبيقها.

9- إلتزام سلطات الطيران التابعة لكل طرف متعاقد بتزويد سلطات الطيران لدى الطرف المتعاقد الآخر بالمعلومات والإحصائيات الدورية اللازمة بناء على طلبه والتي تتضمن الحركة المنقولة من قبل ناقليها على الطريقة المبينة بملحق الاتفاق.

10- حق كل مؤسسة نقل جوي معينة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين في تحويل فائض الإرادات التي تحققها في إقليم الطرف المتعاقد الآخر والناتجة عن نقل المسافرين والبضائع والبريد طبقا لقوانين الصرف المعمول بها.

11- إلتزام كل من الطرفين المتعاقدين وفقا لتعهداتهما الدولية بحماية الطيران المدني من أفعال التدخل غير المشروع مع تقديم كل طرف للآخر المساعدة اللازمة قبل وقوع الخطر وعند الحاجة.

12- إلتزام الطرفين المتعاقدين بالتشاور في المسائل المتعلقة بتطبيق أو تأويل أو تعديل هذا الاتفاق.

13- التنصيص على كيفية تعديل الاتفاق أو ملحقه ودخول هذه التعديلات حيز النفاذ وشروط إنهاء هذا الاتفاق.

14- التنصيص على تسجيل هذا الاتفاق وتعديلاته لدى منظمة الطيران المدني الدولي.

15- التنصيص على إجراءات دخول الاتفاق حيز النفاذ.

ثانيا: أعمال اللجنة

عقدت لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة، جلسة يوم 23 جانفي 2020 نظرت خلالها في نصوص مشاريع القوانين الأساسية المذكورة أعلاه على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثائق شرح الأسباب ونص الاتفاقيات.

ولدى تدخلهم ثمن السادة النواب الاتفاقيات المعروضة واعتبروها على غاية من الأهمية حيث انها ستساهم في تنمية قطاع النقل الجوي والبري والبحري والرفع من مساهمته في الناتج الداخلي الخام حتى يكون قاطرة تقود التنمية الاقتصادية على غرار التجربة المالطية والتجربة اليونانية. كما أنها تعتبر بمثابة الامتياز الذي سيفتح أفاق جديدة في مجال التعاون الفني وتبادل الخبرات وسيمكن من تذليل العقبات أمام المنتجات التونسية للتوغل داخل السوق الافريقية وغيرها من الأسواق الخارجية. وأكدوا على ضرورة الإسراع بالموافقة عليها وتفعيلها على ارض الواقع وتعزيزها باتفاقيات تعاون في مجالات اخرى.

وأوضح أعضاء اللجنة إن ابرام الاتفاقيات الثنائية ومتعددة الأطراف لا يكفي وحده لتحقيق الأهداف التنموية المنشودة (والمشار إليها بوثائق شرح الأسباب) في ظل وجود منافسة أجنبية حادة خاصة من قبل دول مشابهة اقتصاديا لبلادنا مثل المغرب وتركيا. وأشاروا إلى أن ذلك يتطلب ارادة سياسية لإقرار جملة من الإصلاحات.

ثالثا: توصيات اللجنة:

توصي لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة بـ:

- تبسيط الاجراءات الادارية أمام المصدر التونسي والحد من كثرة الوثائق،
- ارساء بنية تحتية متطورة في مجال النقل لتيسير الملاحة البحرية والجوية وتجعل من تونس منارة دولية ونقطة عبور عالمية نظرا لموقعها الاستراتيجي، والتسريع في انجاز ميناء المياه العميقة بالنفيضة لما لهذا المشروع من نفع على الاقتصاد الوطني
- تعزيز الديبلوماسية الاقتصادية والعمل على اعادة هيكلة مكاتب مركز النهوض بالصادرات في بعض البلدان الأجنبية ودعمه بالكفاءات اللازمة لاستشراف فرص الاستثمار والتصدير خدمة للصالح العام وللمصدر التونسي،
- إرساء استراتيجية اتصالية متكاملة لترويج المنتجات التونسية في الأسواق الخارجية خاصة منها الافريقية والأسيوية وذلك عبر التعاقد مع وكالات اشهار ومكاتب دراسات عالمية نظرا لخبرتها في هذا المجال.

رابعا: قرار اللجنة:

قرّرت لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة الموافقة على مشاريع هذه القوانين بإجماع الحاضرين.

رئيس اللجنة

مقرر اللجنة

معز بلحاج رحومة

محسن عرفاوي